على مجرد المشترك لا يدل على المميز فكذلك أو هي للتقسيم المطلق و هو ثبو ت أحد الأمرين مطلقا و ذلك أعم من أن يثببت على سبيل التخيير بينه و بين الآخر أو على سبيل الترتيب أو على سبيل التو زيع و هو ثبو ت هذا في حال و هذا في حال كما أنهم قالو ا هي فى الطلب يراد بها الإباحة تارة كقو لهم تعلم النحو أو الفقه و التخيير أخرى كقو لهم كل السمك أو اللبن و أرادو ا بالإباحة جو از الجمع و هي فى نفسها تثبت القدر المشترك و هو أحد الإثنين إما مع إباحة الآخر أو حظره فلا تدل عليه بنفسها بل من جهة المادة الخاصة و لهذا جمعنا بين القتل و الصلب و بينه و بين القطع على رو اية فإن أو لا تنفى ذلك فإذا كان حرف أو يدل على مجرد إثبات أحد المذكو رات فهنا مسلكان (أحدهما (أن يقال إذا كانت فى مادة الإيجاب أفادت التخيير و إذا كانت فى مادة الجو از أفادت القدر المشترك كما هو مشهو ر عن النحاة المتكلمين فى معاني الحرو ف أنهم يقو لو ن يراد بها تارة الأذن فى أحد الشيئين مع حظر الآخر و تارة الأذن في أحدهما و إن ضم إليه الآخر كما ذكرو ه من الأمثلة و حينئذ فهذه الآية فى مادة الجو از لأن المنفي هو الجو از فيكون